

الخ الاظهر والاخصر ان يقول لذلك وعبرة ابن الحاجب بعد ما تقدم ومن
 ثم لم يجمع الحد وقال النتائج السبكي في شرحه اي من جهة امتناع
 قيام البرهان على الحد لم يجمع وذهب بعض المناظرين الى نسيب
 منعه تسميكا بان الحد دعوي مجازان تصادم بالجمع لغيرها من
 الدعوي وليس نسيب وان مرجع الجمع طلب البرهان وقد بينا انه لا
 يمكن انتزعيه واعلم ان القبط في شرح المطالع قال ان الحد اما
 بحسب الاسم ولا نزاع فيه الا اذا انتزعه ما يدل عليه اللفظ بالذات
 لما يدل عليه بالعرض وحيث يكون نزاعا لغويا غايته ان يدع بنقل
 وجه استعماله او ارادة من اللفاظ واما بحسب الحقيقة وهو ما
 يدل على ماهية الشيء الثابتة ويجز النزاع فيه لجواز ان لا يطاق
 انتزعي وهو معين على ان التصورات تقبل التحمل وفيه فلا يبدل
 اسما من تغييره تغيرا باللفظ بانها لا تقبله وفي حواش القبط
 ان كلامه في الحدود القيمة وكلامه العقلية وكلام ابن الحاجب في
 النثرية ونحوها **قوله** عورض الحد اخر مثل ان تقول القصب اثبات
 البعد على مال الغير فيعارف بانه اثبات البعد على مال الغير مع ازالة
 البعد المحقق **قوله** وهو غير الحد ود على الراجح قال المحص في شرح جامع
 الجوامع واعلم ان اصل هذا الخلاف حكاية القزالي في مقدمة المستصحب
 ثم زيف من جعله خلافا صريحا فقال اختلف في الحد فيقول **قوله**
الشيء هو نفس الشيء وحقيقته وقيل هو اللفظ المحسوس لمعناه
 على وجه يجمع ويضع وطى اخر من ان هذا خلاف وليس كذلك
 كما نعلم من يتوارد على محل واحد بل الاول اسم الحد عنده موضوع
 لمذلول اللفظ والثنان اسم الحد عنده موضوع اللفظ نفسه
 والحاصل ان لهما اعتبارين ومن نظير الحقيقة في الذم قال بالاول
 ومفاد نظير العبارة عينها قال بالثاني وهذا قال الفراهيدي في التفتيح
 وهو غير الحد ود ان اللفظ ونفسه ان اريد المعنى **قوله** لان
 الحد في عبارة المحص في شرح جمع الجوامع لان كل من اراد يجرى على
 كل منهما بالخطا يجرى على ما يدل عليه الراجح بالراجح وليس لفظ
 والحد وكذا لان الحد ود يدل على ماهية من حيث هي والحد يدل
 عليها باعتبار دلالة على اجزا **قوله** مجرد اكان له ما لا يكون

له

له معنى **قوله** كمدلول اللفظ المذموم فان مدلوله المركب من لفظين
 معنيين او من لفظ معمله ومستعصلة وهو غير حال على المعنى المركب
 وهذا بناء على ما ذهب اليه البيضاوي والنتائج السبكي وقال الامام
 بها تنبيه ان المركب المحصل غير موجود لان التركيب انما يصل اليه بقصر
 المادة بحيث لا اعادة للتركيب قال الهندي وهذا حق ان معنى
 بالمركب ما يكون جزوه بالا على جز المعنى حين هو جزوه وان عرني
 به ما يكون جز **قوله** في الجملة ولوه غير معناه وما يكون مرتقا
 من لفظين كيف كان التاليف وان لم يكن لفظ من اجزائه دلالة
 وهو باطل انتزعي ولا يجرى ان المحص عن المركب بالمعنى الاول فينتهي
 له موافقة الامام فتدبر **قوله** من حيث هو جزوه هذا معنى قول
 المناطقة ان دلالة غير مفقودة والكلام على معنى نبي الجرد
 والمركب بيناه في حواشئ شرح التهذيب **قوله** والاولى الاولى
 ان نسيان له وان لم يكن ناسي بمعنى صوت بل بمعنى مذرك كما
 هو الشرايع عند ضم والاولى ان يقال في التخييل المحسوس الانسان فاطق
 ليصح الحمل ان فيه حمل الاخصر على الاعم **قوله** ولفظ الاسم ان في شرح
 رسالة الحارودي للنتاج السبكي بعد ان فرزان للامثلية وجودا
 الاعيان ووجودها الاذهان ووجودها في اللسان وهو الوجود اللطيفي
 الدليلي ووجودها في اليمان وهو الخط فال واما الوجود في اللسان فهو
 اللفظ المركب من اصوات مقطعة الوان فال اذ اعوت هذا افرع عنك
 وجود الاعيان والاذهان وانظر في الوجود اللطيفي فان عرضا متعلق
 به فاذا قيل لك ما حد ما حد الاسم فلنا اللفظ الموضوع للدلالة وكل
 موضوع للدلالة فله وضع ووضع موضوع له يقال الموضوع له
 مسمى والموضوع التسمية اذا تقرر هذا بالتفريق عندنا في
 هذه المسئلة ان يقال في قولك مثل ان زيد خمسة اشياء احدها
 جعلك هذا اللفظ دلالة عليه وهو تسميته الثالث اطلاق هذا
 اللفظ عليه وهو استعمال الاسم في المصنوع ولان تعرف انه تسمية
 والثالث هذا القول وهو النزاي والبناء والذال والرابع الاعم المركب من كلمة
 الوصل والسيف والمبص ومدلوله ما ذكره الشيخ الثالث وهذه الارادة
 لم يقل احد انها المسمى بل الاول ان تسمية والثالث اسم والرابع اسم